

## منهج أهل السنة في مدافعة الغلو في الدين

علي بن حسين يحيى موسى\*

### مقدمة

يقوم الإسلام على منهج الوسطية والاعتدال في التصورات والاعتقادات والعبادات والأخلاق والسلوك والمعاملات والتشريعات. فالوسطية إحدى خصائصه العامة والرئيسية التي تميز بها عن الأديان السابقة. وقد ميز الله سبحانه وتعالى الأمة المسلمة بكونها أمة وسطاً فقال: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (البقرة: ١٤٣). ومعنى وسطية هذه الأمة أنها خير الأمم وأعدلها في الأقوال والأعمال، وبهذا استحقت أن تكون شاهدة على جميع الأمم في يوم القيمة.

وإذا انحرفت الأمة الإسلامية عن نهج الوسطية والاعتدال فإنها تقع إما في التنصير وإما في الغلو، وكلا الطرفين مذموم؛ لأن التنصير يقود إلى الانحلال والتفلت من

\* الأستاذ المساعد في قسم العقيدة والمذاهب المعاصرة، كلية الشريعة وأصول الدين جامعة الملك خالد - المملكة العربية السعودية.

العبادات والأحكام الشرعية، والغلو يقود إلى الصد عن دين الله وتشويه صورة الإسلام.

يهدف هذا البحث إلى مناقشة نزعة الغلو في الدين والتعرف على المنهجية التي استعملها أهل السنة والجماعة في مدافعتها؛ لأن معرفة ذلك تسهل معالجة الظاهرة المدرستة من جميع جوانبها الفكرية والسلوكية والاجتماعية، فما مفهوم الغلو في الدين؟ ولماذا جاء التحذير منه في النصوص الشرعية؟ وما البواعث والدوافع التي تؤدي إلى ظهوره؟ وما أبرز سمات الغلاة في الدين؟ وما أهم الأسس التي يقوم عليها منهج أهل السنة في مدافعة الغلو؟ إن الإجابة عن هذه الأسئلة هي التي ستظهر لنا أهمية موضوع "منهج أهل السنة في مدافعة الغلو في الدين".

## مصطلحات البحث

أ. المنهج: المنهج في اللغة: هو الطريق البين الواضح. قال صاحب القاموس: النهج الطريق الواضح كالمنهج والمنهاج.<sup>١</sup> وفي لسان العرب: المنهاج كالمنهج.<sup>٢</sup> أما في الاصطلاح فقد اختلفت عبارات العلماء في تعريفه و تحديد المراد به. فمنهم من عرفه بأنه: "فن التنظيم الصحيح لسلسلة من الأفكار العديدة، إما من أجل الكشف عن الحقيقة حين تكون بها جاهلين، أو من أجل البرهنة عليها للآخرين حين تكون بها عارفين" ، أو هو: "الطريق المؤدي إلى الكشف عن الحقيقة في العلوم بواسطة طائفة من القواعد العامة التي تهيمن على سير العقل و تحدد عملياته حتى تصل إلى نتيجة معلومة".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، *القاموس المحيط*، تحقيق يوسف البقاعي (بيروت: دار الفكر، ١٤٢٠)، ص ١٩٠.

<sup>٢</sup> ابن منظور، محمد بن مكرم، *لسان العرب* (بيروت: دار صادر، د. ت)، ج ٢، ص ٣٨٣-٣٨٤.

<sup>٣</sup> بدوى، عبدالرحمن، *مناهج البحث العلمي* (الكتوريات: وكالة المطبوعات، ١٩٧٧م)، ص ٥-٤.

وهذا التعريفان متقاربان، وكلاهما يشير إلى استخدام عدة وسائل يُتمكن من خلالها إلى الوصول إلى الحقيقة العلمية ونتائجها. ويمكن الإشارة هنا إلى أن الحديث عن المناهج مختلف باختلاف العلوم التي يبحث فيها؛ فإن لكل علم من العلوم منهج يناسبه ويختص به في وضع طرائقه وأساليبه ووسائله وتحديد أهدافه ومسائله.<sup>١</sup>

وما أريد دراسته هنا هو: الطرق والوسائل المنهجية والتطبيقات العملية التي استخدمتها أهل السنة في دفع ظاهرة الغلو في الدين بمظاهره الفكرية والسلوكية والاجتماعية، وذلك من خلال فهمهم لحقيقة الإسلام ومقاصد الأحكام الشرعية، وقواعد الدين الكلية، مدعماً ذلك بما جاء عنهم من أقوال علمية وموافق عملية وكيفية تنزيلها في الواقع الذي عاشوا فيه، والنتائج التي توصلوا إليها. فكل ذلك يضيء لنا الطريق ويسهل علينا التصدي لدفع هذه الظاهرة ومعالجتها من جميع جوانبها الفكرية والسلوكية الاجتماعية وتجنب آثارها المدمرة للفرد والمجتمع.

**بـ. أهل السنة:** تأتي السنة في اللغة العربية بمعنى: الطريقة والسيرة، حميدة كانت أو ذميمة.<sup>٢</sup> وعلى هذا المعنى جاءت بعض النصوص الشرعية ومنها:

قول الرسول ﷺ: «من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيمة».<sup>٣</sup> قال ابن الأثير: "وقد تكرر في الحديث ذكر السنة وما تصرف منها والأصل فيه الطريقة والسيرة"<sup>٤</sup>، وقول الرسول ﷺ: «لتبعن سنن من كان قبلكم». أي طريقتهم.

<sup>١</sup> انظر مثلاً: أبو سليمان، عبد الوهاب، *مناهج البحث في الفقه الإسلامي، خصائصه، ونقائصه* (بيروت: المكتبة المكية ودار ابن حزم، ط١، ١٤١٦ھ)، ص١٥-٤٦.

<sup>٢</sup> مجموعة من العلماء، *المعجم الوسيط* (إسطنبول: المكتبة الإسلامية، ١٣٨٠ھ)، ص٤٥-٦٤.

<sup>٣</sup> مسلم، أبو الحسين مسلم بن المجاج، *صحيح مسلم* تحقيق وضبط محمد فؤاد عبد الباقي (الرياض: دار المغنى، ١٤١٩ھ)، كتاب العلم، ص١٤٣٧-١٤٣٨، وابن ماجة، محمد، *سنن ابن ماجة*، تعليق محمد فؤاد عبد الباقي (بيروت: دار الفكر، د. ت)، المقدمة، باب من سن سنة حسنة أو سيئة، ج١، ص٧٤.

<sup>٤</sup> ابن منظور، *لسان العرب*، ج١٣، ص٢٥٠.

<sup>٥</sup> البخاري، *الجامع الصحيح*، ضمن *فتح الباري* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠ھ)، كتاب الاعتصام، ج١٣، ص٣٧١ الحديث: ٧٣٢٠؛ ومسلم، *صحيح مسلم*، في العلم، ص٤١٤، الحديث: ٢٦٦٩.

أما في الاصطلاح: فالسنة لها معنيان، عام وخاص. أما المعنى الخاص فقد تنوّع تحدياته بحسب تنوع العلوم التي تبحث فيها، فقد اصطلاح أهل كل علم وفن على تعريف السنة بالمعنى الذي يناسبهم، فللمحدثين اصطلاح خاص بهم، وللفقهاء اصطلاحهم، ولالأصوليين اصطلاحهم، وليس مقصودنا من تعريف السنة المعنى الخاص.

وأما المعنى العام للسنة فقد عرفها ابن أبي العز فقال: "السنة طريقة الرسول ﷺ، والجماعة جماعة المسلمين وهم الصحابة والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين، فاتباعهم هدى وخلافهم ضلال".<sup>١</sup> وعلى هذا يراد بالسنة الشريعة الإسلامية الواردة في الكتاب والسنة وفهم الصحابة لهم، فالرسول ﷺ أمر الأمة بالتمسك بالكتاب والسنة والاعتصام بهما. فقد جاء في حديث جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: "تركت فيكم ما لن يتضليلوا به إن اعتصتم به كتاب الله".<sup>٢</sup> وفي الحديث الآخر قال ﷺ: «إإن خير الحديث كتاب الله وخير الهداي هدي محمد وشر الأمور محدثاها وكل محدثة بدعة».<sup>٣</sup>

وقد بين الإمام ابن تيمية أن طريقة أهل السنة اتباع الآثار الواردة عن الرسول ﷺ واتباع ما جاء عن الصحابة الكرام فقال: "ثم من طريقة أهل السنة والجماعة اتباع آثار رسول الله ﷺ باطنًا وظاهرًا، واتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار واتباع وصيحة رسول الله ﷺ حيث قال: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي»".<sup>٤</sup> وقال الإمام أحمد: "أصول السنة عندنا التمسك بما

<sup>١</sup> ابن أبي العز، علي بن علي، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق عبد الله التركي وشعب الأنوار وطبع (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٣هـ)، ج ٢، ص ٥٥٤.

<sup>٢</sup> مسلم، صحيح مسلم، في كتاب الحج، ج ٢، ص ٨٩٠-٨٨٦، الحديث: ١٢١٨.

<sup>٣</sup> مسلم، صحيح مسلم، في كتاب الجمعة، ج ٢، ص ٥٩٢، الحديث: ٨٦٧.

<sup>٤</sup> الترمذى، محمد بن عيسى، الجامع الصحيح، تصحیح عبد الوهاب عبد اللطیف (بیروت: دار الفکر، ١٤١٣)، کتاب العلم، ج ٥، ص ٤٤، وأبو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تعلیق محمد محبی الدین عبد الحمید (بیروت: دار الفکر، د. ت)، کتاب السنة، ج ٥، ص ١٣-١٥. ابن تيمیة، أحمد بن عبد الحليم، مجموع الفتاوى، جمع وترتیب عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد (الریاض: البحوث العلمیة، ١٤٣٩هـ)، ج ٣، ص ١٥٧.

كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والإقتداء بهم وترك البدع".<sup>١</sup>  
 وحث الإمام الأوزاعي على اتباع الصحابة -رضي الله عنهم- والإقتداء بهم،  
 فقال: "اصبر نفسك على السنة، وقف حيث وقف القوم، وقل بما قالوا، وكف عنما  
 كفوا، واسلك سبيل سلفك الصالح، فإنه يسعك ما وسعهم... وهم أصحاب نبيه  
 ﷺ الذي اختارهم وبعثه فيهم، ووصفهم بما وصفهم به قال: ﴿مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعْهُ أَشَدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً يَتَعَوَّنَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرَضِيَّاً نَا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَئِرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثْلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنجِيلِ كَرَرْعَ أَخْرَجَ شَطَأَهُ فَأَرَرَهُ فَاسْتَعْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ (الفتح: ٢٩).

أما مصطلح أهل السنة والجماعة فإن أول من أطلقه الصحابي الجليل عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، وقد جاء هذا المصطلح في مقابلة أهل البدعة. فقد ورد في تفسير قوله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُ وُجُوهٌ﴾ (آل عمران: ٦)، قال ابن عباس: "فأما الذين ابىضت وجوههم: فأهل السنة والجماعة وأولو العلم، وأما الذين أسودت وجوههم: فأهل البدع والضلالة".<sup>٢</sup>

وأهل السنة هم الصحابة والتبعون ومن تبعهم بإحسان، قال ابن حزم: "وأهل السنة أهل الحق، ومن عداهم فأهل البدعة. فإنهم الصحابة -رضي الله عنهم- ومن سلك نهجهم من خيار التابعين -رحمة الله عليهم- من أصحاب الحديث ومن تبعهم من الفقهاء جيلاً فجيلاً إلى يومنا هذا، ومن اقتدى بهم من العوام في شرق الأرض

<sup>١</sup> أبو علي، الحسين بن محمد، طبقات الخنابلة (بيروت: دار المعرفة، د. ت)، ج ١، ص ٢٤١.

<sup>٢</sup> الالكائي، هبة الله بن الحسين، شرح أصول أهل السنة والجماعة، تحقيق أحمد بن سعد حمدان (الرياض: طيبة للنشر والتوزيع، د. ت)، ج ١، ص ١٥٤-١٥٥.

<sup>٣</sup> المرجع نفسه، ج ١، ص ٧٢.

وغرِّبُهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ<sup>١</sup>.

فأهل السنة ليسوا محصورين في فئة من العلماء، ولا في طائفة من الطوائف، ولا في مذهب من المذاهب الفقهية، وهذا ما قرره الإمام النووي رحمه الله. فبعد أن نقل الأقوال في تعين الطائفة المنصورة قال: "يحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع المؤمنين منهم شجعان مقاتلون، ومنهم فقهاء، ومنهم محدثون، ومنهم زهاد، وآمنون بالمعروف وناهون عن المنكر، ومنهم أنواع أخرى من الخير، ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونوا متفرقين في أقطار الأرض"<sup>٢</sup>. وقال ابن تيمية: "ومذهب أهل السنة والجماعة مذهب قديم معروف قبل أن يخلق الله أبا حنيفة ومالكاً والشافعي وأحمد فإنه مذهب الصحابة الذين تلقوه عن نبيهم"<sup>٣</sup>.

**ج. الغلو في الدين:** الغلو في اللغة يأتي بمعنى الارتفاع في الشيء، ومحاوزة الحد والتشدد فيه. جاء في المعجم الوسيط: غلا السعر وغيره غلواً وغالعاً: زاد وارتفع وجماز الحد. وغلا فلان في الأمر والدين: تشدد فيه وجماز الحد وأفطرت<sup>٤</sup>. وفي القاموس الحيط: غلا في الأمر غلواً جماز حده، والسهم ارتفع في ذهابه وجماز المدى<sup>٥</sup>.

وأما في الاصطلاح فقد اختلفت عبارات العلماء في تعريف الغلو، وكلها متقاربة في المعنى. ومن تلك التعريفات ما قاله ابن تيمية من أن الغلو "محاوزة الحد بأن يزاد في الشيء في حده أو ذمه على ما يستحق ونحو ذلك"<sup>٦</sup>. وعرفه ابن حجر فقال: "الغلو

<sup>١</sup> ابن حزم، علي بن أحمد، الفصل في الملل والأهواء واللحظ، وبهامشه الملل واللحظ للشهرستاني (القاهرة: مكتبة الlappinghi)، د. ت، ج ٢، ص ١١٣.

<sup>٢</sup> النووي، يحيى بن شرف، صحيح مسلم بشرح النووي (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د. ت)، ج ١٣، ص ٦٧.

<sup>٣</sup> ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، منهاج السنة، تحقيق محمد رشاد سالم (الرياض: مطابع جامعة الإمام محمد بن سعود)، ج ٢، ص ٤٨٢.

<sup>٤</sup> المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٦٦٠.

<sup>٥</sup> الفيروز آبادي، القاموس الحيط، ص ١١٨٦.

<sup>٦</sup> ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق د. ناصر العقل (الرياض: توزيع الشؤون الدينية، ط ١، د. ت)، ج ١، ص ٢٨٩.

هو المبالغة في الشيء والتشديد فيه بتجاوز الحد<sup>١</sup>. و قريب من هذا التعريف ما عرفه به الإمام الشاطبي<sup>٢</sup> وغيره.

ولابن عاشور تعريفٌ دقيقٌ للغلو، حيث فرق بينه وبين سد الذريعة فقال: "وما يحب التنبيه له في التفهه والاجتهاد التفرقةُ بين الغلو في الدين وبين سد الذريعة وهي تفرقة دقيقة. فسد الذريعة موقعه وجود المفسدة، والغلو موقعه المبالغة والإغراء في إلحاق مباح بـمأمور أو منهي شرعاً أو في إتيان عمل شرعي بأشدّ مما أراده به الشارع بدعوى خشية التقصير عن مراد الشارع وهو المسمى في السنة بالتعمق والتنطع".<sup>٣</sup>

وعلى هذا فالبالغة في الشيء وتجاوزه الحد فيه لها صور شتى في الدين من حيث فهم النصوص الشرعية وتحميمها من المعاني ما لا تتحمله. وكذلك قد يتتجاوز الإنسان الحد ويبلغ في إلزام النفس والآخرين بما لم تأت به الشريعة الإسلامية، أو تكون المعاواة بتحريم بعض الطبيات المباحة على وجه التبعد، أو ترك بعض الضرورات كالأكل والشرب والنكاح على وجه التبتل. وكل ذلك من الغلو في الدين؛ لأن الغلو قد يكون فعلاً وقد يكون تركاً، وقد تكون المبالغة في مجاوزة الحد في الأعمال، وقد تكون في الأقوال، وقد تكون في الاعتقادات ونحو ذلك.

## مفهوم الغلو في الدين

### ١. التحذير من الوقوع في الغلو

بينت النصوص الشرعية أن الغلو من الأسباب الرئيسة في هلاك الأمم والمجتمعات، ولهذا تنوع التحذير من الغلو وأخذ صوراً متعددة بياناً لخطورته على

<sup>١</sup> ابن حجر، أحمد بن علي، *فتح الباري بشرح صحيح البخاري* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ھ)، ج ١٣، ص ٣٤٤.

<sup>٢</sup> الشاطبي، إبراهيم بن موسى، *الاعتصام*، تحقيق محمد رشيد رضا (بيروت: دار المعرفة، ١٤٠٥ھ)، ج ٣، ص ٣٠٤.

<sup>٣</sup> ابن عاشور، محمد الطاهر، *مقاصد الشريعة الإسلامية*، تحقيق الشيخ محمد الحبيب ابن الخوجة (قطر: طبعة وزارة الشؤون الإسلامية، ١٤٢٥ھ/٢٠٠٤)، ج ٣، ص ٣٤٠-٣٤١.

الدين والمجتمع الإسلامي، وفيما يأتي شيء من تفصيل ذلك.

أولاً: حذرت النصوص الشرعية من الغلو في الدين؛ لأنّه سبب هلاك هذه الأمة كما كان سبباً هلاك الأمم السابقة، فقد كان سبب هلاكهم غلوّهم في أنبيائهم إذ جعلوهم في منزلة الإله الحق، وغلووا في دينهم فتجاوزوا الحدود في ذلك، قال تعالى عن أهل الكتاب: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَعْلُوْا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَنْقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ﴾ (النساء: ١٧١). قال الشيخ السعدي عند تفسير هذه الآية: "ينهى الله تعالى أهل الكتاب عن الغلو في الدين، وهو محاوزة الحد والقدر المشروع، إلى ما ليس بمشروع وذلك كقول النصارى في غلوهم في عيسى التسلسل ورفعه عن مقام النبوة والرسالة إلى مقام الربوبية التي لا تليق بغير الله فكما أن التقصير والتفريط من المنهيات فالغلو كذلك".<sup>١</sup> فهو لاء النصارى غلووا في عيسى التسلسل، فجعلوه في منزلة الإله الحق، فاتخذوه ربّاً من دون الله تعالى، قال ابن كثير: "فإنهم تجاوز الحد في عيسى حتى رفعوه فوق منزلته التي أعطاه الله إليها فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلهًا من دون الله يعبدونه كما يعبدون الله".<sup>٢</sup>

وقد نهى الله سبحانه وتعالى أهل الكتاب عن الغلو في الدين فقال: ﴿فُلْ يا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَعْلُوْا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَبَعُوْا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلَّوْا مِنْ قَبْلٍ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾ (المائدة: ٧٧). قال ابن كثير في تفسير هذه الآية: "أي لا تتجاوزوا الحد في اتباع الحق، ولا تطروا منْ أمرتم بتعظيمه فتبالعوا فيه حتى تخرجوه عن حيز النبوة إلى مقام الإلهية كما صنعتم في المسيح وهو نبي من الأنبياء فجعلتموه إلهًا من دون الله، وما ذاك إلا لاقتدائكم بشيوخكم، شيوخ الضلاله الذين هم سلفكم

<sup>١</sup> السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، *تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان* (الرياض: دار المعني، ١٤١٩هـ)، ص ٢٠٨.

<sup>٢</sup> ابن كثير، إساعيل بن كثير، *تفسير القرآن العظيم*، تحقيق عبد العزيز غنيم وآخرين (القاهرة: مطبعة الشعب، د. ت)، ج ١، ص ٥٨٩.

من قد ضل قديماً".<sup>١</sup>

إفطاء الأشخاص ومدحهم ورفعهم فوق منزلتهم والتعلق بهم من دون الله تعالى يعد من مظاهر الغلو في الدين، وهو الذي كان سبباً لهلاك الأمم السابقة. وهذا يقتضي من المسلمين مخالفتهم فلا يقعوا فيما وقعوا فيه، يقول ابن تيمية: "وذلك يقتضي أن مجانبة هديهم مطلقاً أبعد عن الواقع فيما به هلكوا وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه أن يكون هالكاً".<sup>٢</sup>

بل إن الرسول ﷺ وهو المعصوم - قد نهى المسلمين عن إطرائه كما أطرت النصارى عيسى ابن مريم عليهما السلام وحذر من ذلك أشد التحذير حتى لا تقع هذه الأمة فيما وقعت فيه النصارى فتهلك كما هلكوا. روى ابن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت عمر رضي الله عنه يقول على المنبر: "سمعت النبي ﷺ يقول: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، فإنما أنا عبد، فقولوا عبد الله ورسوله»".<sup>٣</sup>

وحذر الرسول ﷺ أمته من التشدد في الدين منبهًا على أنه من صفات الأمم السابقة خشية أن تقع فيما وقعوا فيه، فيشدد الله تعالى علينا كما شدد عليهم لما ورد في سنن أبي داود عن أنس رضي الله عنه أنه قال: "إن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلk بقایاهم في الصوامع». قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والتشدد: تارة يكون بالتخاذل ما ليس بواجب ولا مستحب بمنزلة الواجب والمستحب في العبادات، وتارة بالتخاذل ما ليس بمحرم ولا مكروه بمنزلة المحرم والمكره في الطيبات". وروى أبو

<sup>١</sup> المرجع نفسه، ج ٢، ص ٨٢.

<sup>٢</sup> ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، ج ١، ص ١٠٦.

<sup>٣</sup> أخرجه البخاري في أحاديث الأنبياء باب قوله تعالى: «وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرِيمَ إِذَا اتَّبَعَتْ مِنْ أَهْلِهَا» (مريم: ١٦)، ج ٦، ص ٥٩١، الحديث: ٣٤٤٥.

<sup>٤</sup> أبو داود، سنن أبي داود، كتاب الأدب، ج ٤، ص ٢٧٧-٢٧٨، الحديث: ٤٩٠٤.

<sup>٥</sup> ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم، ج ١، ص ١٠٣.

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: «إن الدين يسر ولن يشد الدين أحد إلا عليه، فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة».<sup>١</sup> قال ابن حجر معلقاً على هذا الحديث: "المعنى: لا يتعمق أحد في الأعمال الدينية ويترك الرفق إلا عجز وانقطع فيغلب".<sup>٢</sup>

وحضر المصطفى صلوات الله عليه وآله وسلامه أمته من الوسائل والوسائل المؤدية إلى الغلو في الدين كاتخاذ القبور مساجد كما في حديث جندي، قال سمعت النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبراً إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله تعالى قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً، ولو كنت متخدناً من أمتي خليلاً لاتخذت أباً بكر خليلاً، ألا إن منْ كان قبلكم كانوا يتخذون قبورَ أنبيائهم وصالحهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك».<sup>٣</sup> فاتخاذ القبور مساجد من أفعال من قبلنا من الأمم، وهو من الغلو في الدين الذي كان سبباً لهلاكهم، وهذا يقتضي خالفتهم حتى لا نملك كما هلكوا كما جاء في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه غداة جمع: «هلم القط لي الحصى»، فلقطت له حصياتٍ من حصى الحذف، فلما وضعهن في يده، قال: «نعم بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين».<sup>٤</sup>

ولخطورة الغلو فإن الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه ين في بعض الأحاديث أن الغلة في الدين

<sup>١</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، ج ١، ص ١٢٦، الحديث: ٣٩.

<sup>٢</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج ١، ص ١٢٧.

<sup>٣</sup> مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد، ص ٢٧٠، الحديث: ٥٣٢.

<sup>٤</sup> ابن حنبل، أحمد بن حنبل، المسند، وبهما منه منتخب كنز العمال (بيروت: دار صادر، د. ت)، ج ١، ص ٢١٥، ٣٤٧، والحاكم، محمد بن عبد الله النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، تحقيق مصطفى عبد القادر (بيروت: دار الكتب العلمية ط ١، ١٤١١هـ/١٩٩٠م)، ص ٦٣٧-٦٣٨، وقال: "هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ووافقه الذهبي".

سيؤدي بهم غلوّهم إلى الهالك، كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «هلك المتنطعون» قالها ثلاثة<sup>١</sup>. قال النووي: «هلك المتنطعون، أي المتعمدون المغالون الجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم»<sup>٢</sup>.

**ثانياً:** إنكار الرسول ﷺ على بعض أصحابه المبالغة والزيادة في العبادة، حتى ولو كانت المبالغة الزيادة يسيرة والقصد منها إرادة فعل الخير والإحسان، ما دام ذلك يخرج عن حد التوسط والاعتدال والتوازن الذي جاءت به الشريعة الإسلامية. ومن ذلك: حديث الثلاثة الرجال عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «جاء ثلاثة رهط إلى بيت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادته، فلما أخبروا كأنهم تقالوها: أين نحن من النبي ﷺ فقد غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر؟ فقال أحدهم: أما أنا فأصلي الليل أبداً، وقال الآخر: أنا أصوم الدهر ولا أفتر، وقال الآخر: أنا أغترل النساء فلا أتزوج أبداً، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «إني لأخشاكم الله وأتقاكم له لكنني أصوم وأفتر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني»<sup>٣</sup>.

وروى ابن عباس رضي الله عنهما قال: «بينما كان النبي ﷺ يخطب إذ هو برج قائم، فسأل عنه، فقالوا: أبو إسرائيل نذر أن يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم ويصوم، فقال: النبي ﷺ: «مروه فليتكلم ولويستظل ولويقعد ولبيتم صيامه»<sup>٤</sup>. قال ابن حجر معلقاً على هذا الحديث: «إن كل شيء يتأذى به الإنسان ولو مالاً مما لم يرد بمشروعيته كتاب أو سنة كالمشي حافياً والجلوس في الشمس ليس هو من طاعة

<sup>١</sup> مسلم، صحيح مسلم، كتاب العلم، ص٤٤، الحديث: ٢٦٧٠، وأبو داود، سنن أبي داود، كتاب السنة، ج٤، ص٢٠١، الحديث: ٤٦٠٨.

<sup>٢</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، ج١٦، ص٢٢٠.

<sup>٣</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب النكاح، ج٩، ص١٢٩، الحديث: ٥٠٦٣، ومسلم، صحيح مسلم، كتاب النكاح، ص٧٢٥، الحديث: ١٤٠١.

<sup>٤</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأيمان والنذور، ج١١، ص٧١٨، الحديث: ٦٠٧٤.

الله فلا ينعقد به النذر".<sup>١</sup> وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: دخل النبي صلوات الله عليه المسجد فإذا حبل ممدود بين ساريتين فقال: «ما هذا الحبل؟»، قالوا: هذا حبل لزينب، فإذا فترت تعلقت به، فقال النبي صلوات الله عليه: «حلوه، ليصل أحدكم نشاته، فإذا كسل أو فتر فليقعد».<sup>٢</sup> وحديث ابن عباس رضي الله عنهم أن رجلاً أتى النبي صلوات الله عليه فكلمه في بعض الأمر فقال: ما شاء الله وشئت فقال النبي صلوات الله عليه: «أجعلتني الله عدلاً؟ قل ما شاء الله وحده. وفي رواية: أجعلتني الله نداً».<sup>٣</sup>

هذه طريقة الرسول صلوات الله عليه في الإنكار والتنبيه على الأخطاء مهما كان حجمها والقصد منها ما دامت لم تتجاوز الحد الشرعي، وهذا النهج هو الذي تربى عليه الجيل الأول من الصحابة الكرام فامتثلوه في واقعهم العملي.

ولعل القصة التي دارت بين أبي الدرداء وسلمان رضي الله عنهمما توضح لنا جانبًا من التنبيه على عدم المبالغة في العبادة ما دام فيها مجاوزة للشرع وتفويت للحقوق وتضييع للواجبات. فقد زار سلمان أبو الدرداء فرأى أم الدرداء متبدلة فقال: "ما شأنك متبدلة، قالت: إن أخاك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا، قال: فلما جاء أبو الدرداء قرب إليه طعاماً فقال: كل فإني صائم، قال: ما أنا بأأكل حتى تأكل، قال: فأكل فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء ليقوم، قال له سلمان: نم فنام، ثم ذهب يقوم، فقال له: نم فنام، فلما كان عند الصباح قال له سلمان: قم الآن فقاما فصليا. فقال: إن لنفسك عليك حقاً ولربك عليك حقاً ولضيفك عليك حقاً وإن لأهلك عليك حقاً فأعط كل ذي حق فأتيها النبي صلوات الله عليه فذكر ذلك فقال له: «صدق سلمان».<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> ابن حجر، *فتح الباري*، ج ١١، ص ٧٢٣.

<sup>٢</sup> البخاري، *الجامع الصحيح*، كتاب التهجد، ج ٣، ص ٤٥، الحديث: ١١٥٠؛ ومسلم،  *صحيح مسلم*، كتاب صلاة المسافرين، ص ٣٩٤، الحديث: ٧٨٤.

<sup>٣</sup> رواه أحمد في المسند، ج ١، ص ٢١٤، ٢٢٤، ٢٢٣، الحديث: ٢٨٣.

<sup>٤</sup> البخاري، *الجامع الصحيح*، كتاب الصوم، ج ٤، ص ٢٦٢-٢٦٣، الحديث: ١٩٦٨.

وهذه النصوص من القرآن والسنة قد دلت على أمور أخوها في الآتي:  
أ. أن الغلو في الدين قد وقع في الأمم السابقة وكان سبباً لهلاكهم، فمثلاً غلا  
النصارى في نبيهم عيسى عليه السلام وجعلوه في منزلة الإله الحق فاتخذوه رباً  
وعبدوه كما يعبدون الله تعالى.

وهذا يقتضي مخالفتهم ومحاباة نجدهم، حتى لا تقع هذه الأمة فيما  
وقعوا فيه، فيهلكوا كما هلكوا.

ب. أن الغلو في الدين فيه مخالفة لما جاء به الرسول ﷺ، فالمبالغة والمحاوزة في  
العبادة محاوزة للحد الذي جاءت به الشريعة الإسلامية، ولهذا جاء التحذير  
منه.

ج. منع الإسلام جميع الوسائل والوسائل المؤدية للغلو في الدين من إطاء  
الأشخاص ومدحهم، وكما منع من المبالغة في العبادة التي تجاوز صاحبها  
الحد الشرعي فيها، وكتاحاذ القبور مساجد والبناء عليها ونحو ذلك فهذه  
الوسائل المذورة وقعت فيها الأمم السابقة فهلكوا.

د. التحذير من الغلو والغلاة، والإنكار على من وقع في ذلك حتى ولو كان غلواً  
يسيراً ما دامت تلك الزيادة خرجة عن حد الاعتدال والوسطية التي جاءت  
بها الشريعة الإسلامية السمحاء و يجب على المسلمين التنبه والإنكار على تلك  
المخالفات في بدايتها حتى لا تكبر وتتفاقم وتعظم فيصعب حينئذ إزالتها  
وقطعها، وهذا المنهج في التنبه والابتكار هو الذي كان عليه الرسول ﷺ  
والصحابة الكرام رضي الله عنهم.

هـ. أطلقت النصوص الشرعية ألفاظاً شديدة على الغلاة "هلك المتنطعون"،  
"إياكم والغلو في الدين"، "من رغب عن سني فليس مني"، ونحو ذلك. وفي  
هذا تحذير للأمة من خطر الغلو في الدين وتنفير النفوس من الواقع فيه وبيان  
خطورته على الفرد والمجتمع.

## ٢. أسباب الغلو في الدين وبواعته

ما لا شك فيه أن أسباب الغلو في الدين ودوافعه متعددة ومتنوعة، ويدخل بعضها في بعض، ولا يمكن الفصل بينها فصلاً بائتاً لتشابكها، وليس من الإنفاق في معرفة تفاصيل هذه الظاهرة التركيز على سبب واحد وبتحايل الأسباب الأخرى؛ لأن الغلو في الدين قد تكون أسبابه دينية فكرية، وقد تكون نفسية، وقد تكون اجتماعية اقتصادية، وقد تكون سياسية، ونحو ذلك.

وقد كتبت أبحاث كثيرة في دراسة تلك الأسباب وتحليلها، غير أنني أريد الإشارة في هذا الصدد إلى سبب رئيس لازم هذه الظاهرة من القرن الأول الهجري، وكان سمة بارزة لخروج أول فرقة وقعت في الغلو في الدين وهي فرقـة الخوارج، ألا وهو الجهل بحقيقة الدين وعدم الفقه فيه والجهل بمقاصد الشريعة الإسلامية وأحكامها. وقد نتج ذلك عن الأخذ بظواهر النصوص، وعدم رد الحكم إلى المتشابه، والعمل ببعض الجزئيات التي دلت عليها الأدلة الشرعية منفصلة عن قواعد الدين الكلية. وأصبح مدار العمل على ذلك، بل ومن خلالها يحاكم الأفراد والمجتمعات، مما أدى إلى فساد عظيم، فاستحلّت الدماء، وكُفِرَ الناسُ، وحرّفت معانى النصوص الشرعية، ووضعت في غير مواضعها، وتكلم الجهل. ولو أن القوم أحالوا تلك القضايا على أهل العلم، ورُدّت تلك الجزئيات إلى قواعد الدين الكلية، ورُدّت المتشابهات إلى المحكمات، لسارت الأمور في مجاريها الصحيحة، ولكن الله تعالى أراد ذلك ولا راد لحكمه وقضائه.

وقد قصدت إبراز هذا السبب من أسباب الغلو (الجهل بالدين)؛ لأنه المركب الأول لظهور الفكر الخارجي قديماً وحديثاً، ثم إن له علاقة كبيرة بمسألة المنهجية التي يتناولها هذا البحث، فمن هذا السبب يأتي الخلل الكبير في الفهم والتصور وفي السلوك والعمل، ويكون الانحراف في حياة الأفراد وفي حياة الأمة وعنـه تنشأ الانقسامات فيما بينها.

## الجهل بحقيقة الدين وقلة الفقه فيه

إن الجهل بحقيقة الدين وضعف البصيرة فيه، وقلة الفقه لأحكامه، وعدم معرفة مقاصد الشريعة وقواعدها من أهم أسباب ظهور ظاهرة الغلو وانتشارها بين المسلمين، وليس المقصود بذلك الجهل البسيط؛ لأن هذا الجهل سيؤدي بصاحبـه إلى الانحلال والتسيب والتفلت من أوامر الدين، ولكن المقصود الجهل الذي يظنـ صاحبـه أنه من العالمين وهو في الحقيقة من المتعالـين، وإنما هو يجهـل الكثير عن الدين وحقائقـه ولا معرفـة له بأدلةـه وبطرقـ الاستدلال بها في مواضعـها الصـحـحة، والـجـمـعـ بينـ المـعـارـضـ منها، وإرجـاعـ جـزـئـياتـهـ إلىـ كـلـيـاتـهـ، وـرـبـطـ فـرـوعـهـ بـأـصـولـهـ، والـغـفـلـةـ عنـ مقـاصـدـ الشـرـيـعـةـ وـعـدـمـ التـفـرـيقـ بـيـنـ المـشـابـهـ وـالـمـحـكـمـ، وـنـحـوـ ذـلـكـ.

إن أنصارـ المـعـلـمـينـ الـذـيـنـ يـظـنـ الـواـحـدـ مـنـهـمـ فيـ نـفـسـهـ الـعـلـمـ وـالـاجـتـهـادـ خـطـرـهـمـ عـلـىـ الدـيـنـ كـبـيرـ. وـقـدـ بـيـنـ الإـلـمـ الشـاطـيـيـ أنـ أـمـثـالـ هـؤـلـاءـ مـنـ أـمـثـالـ هـؤـلـاءـ مـنـ أـمـبـابـ اـفـتـرـاقـ الـأـمـةـ، فـقـالـ: "أـنـ يـعـتـقـدـ إـلـيـانـ فـيـ نـفـسـهـ -أـوـ يـعـتـقـدـ فـيـهـ- أـنـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ وـالـاجـتـهـادـ فـيـ الـدـيـنـ، وـهـوـ لـمـ يـلـغـ تـلـكـ الـدـرـجـةـ، فـيـعـمـلـ عـلـىـ ذـلـكـ بـعـدـ رـأـيـهـ رـأـيـاـ وـخـلـافـهـ خـلـافـاـ" وـلـكـنـ تـارـةـ يـكـوـنـ ذـلـكـ فـيـ جـزـئـيـ وـفـرعـ مـنـ الـفـرـوعـ، يـعـنـيـ فـرـوعـ الـدـيـنـ، وـتـارـةـ يـكـوـنـ فـيـ كـلـيـ وـأـصـلـيـ مـنـ أـصـولـ الـدـيـنـ مـنـ الـأـصـولـ الـاعـتـقـادـيـةـ أـوـ مـنـ الـأـصـولـ الـعـمـلـيـةـ، فـتـرـاهـ آخـذـاـ بـعـضـ جـزـئـياتـ الشـرـيـعـةـ فـيـ هـدـمـ كـلـيـاتـهـ حـتـىـ يـصـيـرـ مـنـهـاـ ماـ ظـهـرـ لـهـ بـادـئـ رـأـيـهـ مـنـ غـيرـ إـحـاطـةـ بـمـعـانـيـهـ وـلـاـ رـسـوـخـ فـيـ فـهـمـ مـقـاصـدـهـ، وـهـذـاـ هـوـ الـمـبـدـعـ".<sup>1</sup>

فالخطرـ كـلـ الخـطـرـ عـلـىـ وـحدـةـ الـمـسـلـمـينـ إـذـ تـصـدـرـ الـجـهـالـ فـأـفـنـواـ، وـهـمـ لـيـسـواـ أـهـلـاـ لـذـلـكـ، وـمـثـلـ هـؤـلـاءـ ضـرـرـهـمـ عـلـىـ الـدـيـنـ وـعـلـىـ الـعـبـادـ أـكـبـرـ مـنـ مـنـفـعـهـمـ، فـيـضـلـونـ غـيرـهـمـ وـهـمـ يـظـنـونـ أـنـهـمـ يـهـدـوـنـهـمـ وـيـصـلـحـونـ، بلـ بـجـهـلـ هـؤـلـاءـ وـتـفـرـيـطـهـمـ تـنـدـرـسـ الشـرـيـعـةـ الـإـسـلـامـيـةـ وـيـنـسـبـ إـلـيـهـاـ مـاـ لـيـسـ مـنـهـاـ، وـيـكـثـرـ التـقـصـيرـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ الـمـتـسـبـينـ لـهـذـاـ الـدـيـنـ. قـالـ اـبـنـ أـبـيـ العـزـ: "إـنـماـ وـقـعـ التـقـصـيرـ مـنـ كـثـيرـ مـنـ الـمـتـسـبـينـ إـلـيـهـ (أـيـ إـلـيـ)"

<sup>1</sup> الشـاطـيـ، الـاعـتـصـامـ، جـ ٢، ١٧٣-١٧٤.

الرسول ﷺ فلم يعلم ما جاء به الرسول في كثير من الأمور الكلامية الاعتقادية، ولا في كثير من الأحوال العبادية، ولا في كثير من الإمارة والسياسة، أو نسبوا إلى شريعة الرسول بظنهم وتقليلهم ما ليس منها، وأخرجوا عنها كثيراً مما هو منها، فبسبب جهل هؤلاء وضلالهم وتفريطهم وبسبب عداوة أولئك وجهلهم ونفاقهم كثرة النفاق ودرس كثير من علم الرسالة<sup>١</sup>. وزاد ابن أبي العز الأمر وضوحاً في بين أن الجهل بالدليل وسوء الفهم لما جاء به الله تعالى ورسوله هو السبب الرئيس لكل ضلاله وبدعة ظهرت في الإسلام فقال: "بل سوء الفهم عن الله ورسوله أصل كل بدعة وضلاله نشأت في الإسلام، وهو أصل كل خطأ في الفروع والأصول، ولا سيما إن أضيف إليه سوء القصد".<sup>٢</sup>

وللحاجة بحقيقة الدين وعدم البصيرة والفقه فيه مظاهر عده أوجز أهمها:

أ. الوقوف عند ظواهر النصوص وعدم التعمق في فهمها والفقه فيها بما يؤدي بصاحبه إلى الانحراف وسوء الفهم، وحمل النصوص على غير محاملها، فما وقع فيه الخوارج من انحراف كبير وغلو خطير كان نتيجة تمسكهم بظواهر النصوص وتنزيلها في غير مواضعها، فكفروا أصحاب المعاصي وكفروا عليناً ومعاوية رضي الله عنهم، وقالوا بالخروج على أئمة الجور مع أنهم اتصفوا بكثرة قراءة القرآن وكثرة العبادة والتقصيف، فأدّى مترعهم ذاك إلى سفك دماء كثيرة، وحدوث هرج ومرج بين المسلمين.

وفي قتلهم عبدالله بن خباب رضي الله عنه أكبر دليل على اسحاحهم دماء المسلمين وجهلهم بالنطوق الشرعية، فقد دخل بعض الخوارج قرية فخرج إليهم عبدالله بن خباب ذرعاً يجر رداءه فقالوا: لم ترع، قال: والله لقد روعتموني قالوا: فهل سمعت من أيك حدثنا عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه تحدثناه؟ قال: نعم سمعته يحدث عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أنه ذكر فتنة القاعد فيها خيراً من القائم، والقائم فيها خيراً من الماشي والماشي فيها خيراً

<sup>١</sup> ابن أبي العز، شرح العقيدة الطحاوية، ج ١، ص ٧٤.

<sup>٢</sup> المرجع نفسه، ج ١، ص ٥١٣.

من الساعي قال: إن أدركت ذلك فكن عبد الله المقتول. قال: أئوب ولا أعلمه إلا  
قال: ولا تكن عبد الله القاتل. قالوا: أنت سمعت هذا من أبيك يحدثه عن رسول الله  
ﷺ؟ قال: نعم. قال: فقدموه على ضفة النهر فضربوا عنقه، فسال دمه كأنه شراك  
نعل مندفر وبقروا أم ولده عما في بطنه".<sup>١</sup>

إن هذه الجرأة من الخوارج على استحلال الدماء المعصومة والاستهانة بها، هي  
أكبر دليل على جهلهم بالنصوص الشرعية والاستشهاد بها على غير محالها وهذا ما  
أكده الإمام البخاري فقد وضع في كتابه الجامع الصحيح: "كتاب استتابة المرتدين  
والمعاندين وقتاً لهم"، ووضع تحته باباً سماه "باب قتل الخوارج والملحدين بعد إقامة  
الحجّة عليهم"، ثم روى قول ابن عمر فقال: "وكان ابن عمر يراهم شرار خلق الله.  
وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين".<sup>٢</sup>

وهذه طريقة أصحاب البدع حيث يجمعون بين الجهل بالدين والاعتداء على  
المخالف ورميه بالكفر، قال ابن تيمية: "طريقة أهل البدع يجمعون بين الجهل والظلم  
فيبتدعون بدعة مخالفة للكتاب والسنة وإجماع الصحابة ويكررون من خالفهم في  
بدعهم".<sup>٣</sup>

بـ. اتباع المتشابه وترك الحكم، وهو ناتج عن الجهل بحقائق الدين وقواعد  
الكلية وعدم المعرفة بمقاصد الشريعة وأحكامها. إن هذا الصنيع هو الذي جعل أمثال  
الخوارج يخرجون على علي رضي الله عنه، ويطلقون التفكير على كل من خالفهم ولم يكن  
معهم في معسكرهم. فعلى رضي الله عنه بعد معركة صفين قبل التحكيم بناء على طلب جماعة  
من معسكره ليفك النزاع بينه وبين مخالفيه ويحققن دماء المسلمين ويحافظ على

<sup>١</sup> آخر جه الإمام أحمد في المسند، ج ٥، ص ١١٠.

<sup>٢</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج ١٢، ص ٣٥٠.

<sup>٣</sup> ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، الرد على البكري، تلخيص كتاب الاستعانة (مصر: المطبعة السلفية، ١٣٤٦ھ)،  
ج ٢، ص ٢٥٥.

وحقهم، فبرز هؤلاء الخوارج يتهمون علياً عليه السلام بالخروج من الدين لأنه حكم الرجال في دين الله تعالى وقبل به وأنخذوا يرددون هذه الكلمة المعروفة عنهم "لا حكم إلا لله" معتمدين على ظاهر قوله تعالى: **﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ﴾** (يوسف: ٤٠).

وقد رد عليهم الإمام علي عليه السلام فقال: "كلمة حق يراد بها باطل".<sup>١</sup> وقد أرسل إليهم حبر الأمة عبدالله بن عباس رضي الله عنهما فناقشهم وحجهم في شبهتهم بهذه، وبين لهم صور التحكيم في كتاب الله تعالى ومن ذلك التحكيم بين الزوجين كما قال تعالى: **﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شَقَاقَ بَيْنَهُمَا فَابْعُثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ تُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْقَنَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾** (النساء: ٣٥).

فإذا كان التحكيم حاصلاً في هذا الوطن، فهو في حقن دماء المسلمين من باب أولى. وروى عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه ذكر عنده الخوارج وما يلقون عند قراءة القرآن فقال: "يؤمنون بمحكمه، ويهلكون عند متشابهه".<sup>٢</sup>

فمن لم يحسن الفهم عن الله ورسوله في القرآن والحديث، ولم يقف طويلاً عندها دارساً فاحصاً متاماً متفقهاً جامعاً بين أولاها وآخرها، وموفقاً بين مثبتها ونفيها، ومقارناً بين خاصتها وعامتها أو بين مطلقها ومقیدها، مؤمناً بها كلها، محسناً الظن بها جميعاً محكمها ومتشابهها، إن من لم يفعل ذلك فما أسرع ما تضل راحته ويعمى عليه طريقه وتضيع منه غايته، فيشرق مرة ويغرب أخرى على غير بصيرة ويخبط خطب عشواء، وهذا هو الذي وقع فيه دعابة التكفير حديثاً ووقع فيه الخوارج قديماً.<sup>٣</sup>

فالجهل بحقيقة الدين وقلة الفقه فيه سبب رئيس لظهور ظاهرة الغلو كما ذكر ذلك الإمام الشاطئي فقال: "هو الجهل بمقاصد الشريعة والتخرص على معاناتها بالظن من غير ثبت أو الأخذ فيها بالنظر الأول، ولا يكون ذلك من راسخ في العلم، إلا

<sup>١</sup> ابن حجر، *فتح الباري*، ج ١٣، ص ٣٥٧.

<sup>٢</sup> المرجع نفسه، ج ١٢، ص ٣٧١.

<sup>٣</sup> القضاوي، يوسف، *الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف* (قطر: وزارة الأوقاف، شوال ١٤٠٢ھـ)، ص ٨٦.

ترى إلى الخوارج كيف خرجو عن الدين كما يخرج السهم من الرمية؛ لأنّ الرسول ﷺ وصفهم بأنّهم: يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم يعني -والله أعلم- أنّهم لا يتفقهون به حتى يصل إلى قلوبهم، لأنّ الفهم راجع إلى القلب فإذا لم يصل إلى القلب لم يحصل فيه فهم على حال وإنما يقف عند الأصوات والحرروف فقط.<sup>١</sup> وروى البخاري أن عبد الله بن عمر كان يراهم شرار خلق الله وقال: "إنّهم انطلوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين".<sup>٢</sup>

وقد جاء التحذير من الذين يعملون بالتشابه دون رده إلى الحكم في أحاديث كثيرة فقد ثبت في صحيح البخاري من حديث عائشة -رضي الله عنها- قالت: تلا رسول الله ﷺ **﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَمَمَا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ رَيْغَ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتَغَاءَ الْفَتْنَةِ وَابْتَغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ﴾** الآية. قالت: قال رسول الله ﷺ: «إذا رأيتم الدين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمي الله فاحذروهم».<sup>٣</sup>

فاتابع المتشابه والعمل به والتعويل عليه دون رده إلى الحكم هو منهج الغلاة قديماً وحديثاً؛ انظر إلى غلاة اليوم تجدهم يعتمدون على المتشابهات في تحديد كثير من المفاهيم الكبيرة، ثم يرتبون على سوء فهمهم ذاك نتائج خطيرة بل بلبلة في الحكم على الأفراد والجماعات وتقويمهم وتكييف العلاقة بهم من حيث الولاء والبراء، والمودة والعداوة، والحب والبغض واعتبارهم مؤمنين يتولونهم أو كفاراً يقاتلونهم وهذه السطحية في الفهم والتسرع في الحكم وخطف الأحكام من النصوص خططاً دون تأمل ولا مقارنة إن هي إلا مظهر لترك المحكمات البينات وتابع المتشابهات المحتملات.<sup>٤</sup>

<sup>١</sup> الشاطبي، الاعتصام، ج ٢، ص ١٨٢.

<sup>٢</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج ١٢، ص ٨٢.

<sup>٣</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، ج ٥، ص ١١٦؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب العلم، ج ٣، ص ٢٠٥٣، الحديث: ٢٦٦٥.

<sup>٤</sup> القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجحود والتطرف، ص ٨٥.

## أهم الأسس التي يقوم عليها منهج أهل السنة في مدافعة الغلو في الدين

### ١. بيان أن الإسلام دين الوسطية والاعتدال

قام الإسلام على منهج وسط في مبادئه وأصوله الاعتقادية وشعائره التعبدية وقيمته الأخلاقية وفي قواعده التشريعية ونظمها الاجتماعية. وهذه الوسطية تعد من أهم خصائص هذا الدين، وهي التي ميزت الأمة الإسلامية عن غيرها من الأمم والمملل السابقة من أصحاب العقائد والديانات التي لم تخل من إفراط أو تفريط.

ولهذا فمن المعالم الرئيسية لهذه الأمة أن الله تعالى ميزها على غيرها من الأمم بأنها أمة الوسط والعدل فقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ (آل عمران: ١٤٣). يقول ابن كثير عند تفسير هذه الآية: "والوسط ها هنا الخيار والأجود، كما يقال قريش أوسط العرب نسباً وداراً أي خيرها، وكان رسول الله ﷺ وسطاً في قومه أي أشرفهم نسباً، ومنه الصلاة الوسطى التي هي أفضل الصلوات، كما ثبت في الصحاح وغيرها. ولما جعل الله هذه الأمة وسطاً خصها بأكمل الشرائع وأقوم المناهج وأوضح المذاهب. كما قال تعالى: ﴿وَجَاهَدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جَهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مُّلَّةً أَيْكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلٍ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ (الحج: ٧٨)<sup>١</sup>.

"فالوسط منتصف الشيء أو مركز الدائرة، ثم استعير للحصول المحمود إذ كل صفة محمودة كالشجاعة وسط بين الطرفين الإفراط والتفرط، والفضيلة في الوسط. والمراد: الخيار العدول الذين يجمعون بين العلم والعمل".<sup>٢</sup> وفسر الإمام الرازى الأمة

<sup>١</sup> ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ١٩٠.

<sup>٢</sup> الرحيلى، وهبة، التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج (بيروت: دار الفكر، ط ١، ١٤١١هـ/١٩٩١م)، ج ٢، ص ٩-٨.

الوسط بأئمهم الوسط في الدين بين الغالي والمتصر، فقال: "متوسطون في الدين بين المفرط والمفترط، والغالي والمتصر في الأشياء؛ لأنهم لم يغلوا كما غلت النصارى فجعلوا ابنًا وإلهًا، ولا قصرروا كتفصير اليهود في قتل الأنبياء وتبدل الكتب وغيرها ذلك".<sup>١</sup> وأكد هذا التفسير الإمام القرطبي فقال: "ولما كان الوسط مجانبًا للغلو والتقصير كان محمودًا؛ أي هذه الأمة لم تغل غلو النصارى في أنبيائهم ولا قصرروا تفصير اليهود في أنبيائهم".<sup>٢</sup>

وعلى هذا فوسيطية هذه الأمة بين الأمم أنها خير الأمم وأعدلها وأفضلها، ولهذا ميزها الله تعالى بأن جعلها شاهدة على جميع الأمم، وأن دين هذه الأمة وسط بين جميع الأديان وحال من الإفراط والتفرط والغلو والتقصير، "فهم خيار الأمم والوسط في الأمور كلها بلا إفراط ولا تفريط في شأن الدين والدنيا وبلا غلو لديهم في دينهم ولا تقصير منهم في واجباتهم، فهم ليسوا بالماديين كاليهود والمشركين، ولا بالروحانيين كالنصارى، وإنما جمعوا بين الحقين حق الجسد وحق الروح، ولم يهملوا أي جانب منهم تماشياً مع الفطرة الإنسانية القائمة على أن الإنسان جسد وروح".<sup>٣</sup>

ومن ثمار هذه الوسطية أن يكون المسلمون شهداء على جميع الأمم يوم القيمة، فقد أخرج الإمام البخاري رحمه الله من حديث أبي سعيد الخدري رض قال: قال رسول الله ﷺ: "يُدْعَى نُوحٌ يوم القيمة فيقول: ليك وسعديك يا رب، فيقول: هل بلغت؟ فيقول: نعم، فيقال لأمته: هل بلغكم؟ فيقولون ما أتانا من نذير، فيقول: من يشهد لك، فيقول: محمد وأمته فيشهد أنه قد بلغ ويكون الرسول عليهم شهيداً، فذلك قوله عز وجل: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾

<sup>١</sup> الرازى، محمد بن عمر، التفسير الكبير (بيروت: دار إحياء التراث، د. ت)، ج ٤، ص .٩٨.

<sup>٢</sup> القرطبي، محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن (بيروت: دار الكتاب العربي، ط ٣، ١٣٨٧/٥١٩٦٧م)، ج ٢، ص

.١٥٤

<sup>٣</sup> الزحيلي، التفسير المنير، ج ٢، ص ٩-٨.

وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا<sup>١</sup> وَالْوَسْطُ الْعَدْلُ.<sup>٢</sup>

ف بهذه الأمة تشهد بجميع الأنبياء عليهم السلام على أنهم، وهذا دليل على عدالتها وفضلها وهو ما بينه الإمام ابن كثير فقال: "شهادة أمة محمد ﷺ على جميع الأمم يوم القيمة برهان على عدالة هذه الأمة وشرفها، ومضمون هذا أن هذه الأمة يستشهد بهم الأنبياء على أنهم ولو لا اعتراف أنهم بشرف هذه الأمة لما حصل إلزامهم بشهادتهم".<sup>٣</sup>

ويقول الرحيلي: "ومن غايات هذه الوسطية وثمرتها أن يكون المسلمون شهداء على الأمم السابقة يوم القيمة فهم يشهدون أن رسليهم بلغتهم دعوة الله ففرط الماديون في جنب الله وأخلدوا إلى اللذات، وحرم الروحانيون أنفسهم من التمتع بحال الطيبات فوقعوا في الحرام وخرجوا عن حاجة الاعتدال فجندوا على متطلبات الجسد.

ويؤكد ذلك أن يشهد الرسول على أمته محتاجاً بالتبليغ أي أنه بلغهم شرع الله المعبد وأنه كان إماماً مقتضاً وقدوة حسنة ومثلاً أعلى في الوسطية فلا يحيدون عنها لأنهم معرضون لإقامة الحجة عليهم من نبيهم بما أعلنه من الدين القويم ونما التزمه من السيرة الحسنة فمن حاد عنها شهد عليه الرسول ﷺ بأنه ليس من أمته التي وصفها الله بقوله ﴿كُتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾، وبذلك خرج من الوسط إلى الانحراف ويكون حسبان شهادة الرسول بمثابة العاصم عن الانحراف والتزام الحق والعدل".<sup>٤</sup>

ومن معاني الوسطية الخيرية أي أن هذه الأمة خير الأمم كما قال تبارك وتعالى:

<sup>١</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب التفسير، باب ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾، ج ٨، ص ١٧١، الحديث:

.٤٤٨٧

<sup>٢</sup> ابن كثير، إسماعيل بن كثير، النهاية في الفتن والملاحم، تحقيق أحمد عبد العزيز (مصر: دار التراث الإسلامية، د. ت)، ج ٢، ص ٩.

<sup>٣</sup> الرحيلي، التفسير المنير، ج ٢، ص ٩.

﴿كُنْتُمْ خَيْرًا أُمَّةً أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾<sup>١</sup> (آل عمران: ١١٠). وقد جاء في تفسير هذه الآية ما أخرجه ابن ماجه من حديث. قال رسول الله ﷺ: «إنكم تمدون سبعين أمة، أنتم خيرها وأكرمنها على الله». <sup>٢</sup> وأخرج الإمام أحمد في المسند من حديث علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: «أُعْطِيتُ مَا لَمْ يُعْطِ أَحَدٌ مِّنَ الْأَنْبِيَاءِ»، فقلنا: يا رسول الله ما هو؟ قال: «نُصِرتُ بِالرُّعبِ، وَأُعْطِيَتِ مَفَاتِيحُ الْأَرْضِ وَسُمِيتُ أَحْمَدًا، وَجُعِلَ التَّرَابُ لِي طَهُورًا، وَجُعِلَتْ أُمِّي خَيْرَ الْأَمَمِ».<sup>٣</sup> وهذه الأدلة صريحة في الدلالة على خيرية هذه الأمة.

ومن أهم ما يميزها على سائر الأمم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله تعالى، قال تعالى: «﴿كُنْتُمْ خَيْرًا أُمَّةً أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾» (آل عمران: ١١٠).

في بهذه الأمور الثلاثة كانت هذه الأمة خير الأمم أخرجت للناس، فأتباعها أدوا حق الله تعالى فعبدوه، وقاموا بواجب الأمر بالمعروف فدعوا الناس إلى عبادة الله سبحانه وتعالى ونحوهم عن المنكر، فكانوا سبباً لإخراجهم من ظلمات الكفر والجهل والشرك والشك إلى نور التوحيد والإيمان بالله تعالى وتحريرهم من رق عبودية العباد إلى حرية عبودية الخالق سبحانه وتعالى فنالوا بذلك صفة الخيرية بين الأمم.<sup>٤</sup>

## ٢. بيان أن الإسلام دين السماحة والتسهيل

من خصائص هذا الدين وسماته الرئيسية أنه دين السماحة والتسهيل دل على ذلك صريح القرآن والسنة دلالة تنفي احتمال قصد المحاجز والبالغة فمن تلك الأدلة قوله

<sup>١</sup> ابن ماجه، سنن ابن ماجه، كتاب الرهد، ج ٢، ص ١٤٣١، الحديث: ٤٢٨٨، وقال الألباني: حسن، انظر صحيح ابن ماجة، ج ٢، ص ٤٢٦.

<sup>٢</sup> أحمد في المسند، ج ١، ص ٩٨، وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح. انظر المسند بشرح أحمد شاكر، ج ٢، ص ١١٣.

<sup>٣</sup> باكريه، محمد عبد الله، وسطية أهل السنة بين الفرق (الرياض: دار الراية، ط ١، ٥١٤١٥)، ص ٢١٠.

تعالى: ﴿وَمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (البقرة: ١٨٥) وقوله تعالى: ﴿جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ (الحج: ٧٨) وقوله تعالى: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾ (المائدة: ٦)، وقوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَأَ طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ (البقرة: ٢٨٦)، وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾ (النساء: ٢٨).

ومن السنة حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله ما دووم عليه وإن قل». <sup>١</sup> وقال ﷺ: «إن الدين يسر، ولن يشد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة». وأوصى رسول الله ﷺ معاذ بن جبل وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهما لما بعثهما إلى اليمن قال لهما: «يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا..». <sup>٢</sup> وفي قصة الأعرابي الذي بال في المسجد كما في حديث أبي هريرة <sup>رض</sup> قال رسول الله ﷺ: «دعوه وأهريقوا على بوله ذنوباً من ماء (أو سجلاً من ماء)، فإنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين». <sup>٣</sup>

وبينت عائشة رضي الله عنها أن الرسول ﷺ اتخذ التيسير في أعماله كلها، فما خير بين أمرتين إلا اختار أيسيرهما، فقد ثبت في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: "ما خير رسول الله ﷺ بين أمرتين فقط إلا أخذ أيسيرهما ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه..". <sup>٤</sup> وقد تقدم ذكر الأحاديث التي جاء فيها

<sup>١</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، ج ١، ص ١٣٦، الحديث: ٤٤٣؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، ص ٣٩٣-٣٩٤، الحديث: ٧٨٢.

<sup>٢</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، ج ١٠، ص ٦٤٢، الحديث: ٦١٢٤.

<sup>٣</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، ج ١٠، ص ٦٤٣، الحديث: ٦١٢٨.

<sup>٤</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، ج ١٠، ص ٦٤٣، الحديث: ٦١٢٦.

التحذير من التشدد والغلو في الدين، وأحاديث الرفق، وكلها تدل على أن هذا الدين جاء بالتسهير والسماحة للناس جمعياً.

وما يدل على أن أحكام الشريعة جاءت بالتسهير على هذه الأمة: الأمور الآتية:  
 أ. ما ثبت في الشريعة الإسلامية من مشروعية الرخص، وهو أمر مقطوع به ومعلوم من الدين بالضرورة، فإن هذا نمط من التشريع يدل قطعاً على رفع الحرج والمشقة، ولو كان الشارع قاصداً المشقة والتکلیف لما كان من ترخيص ولا تخفیف.

ب. الاجماع على عدم وقوعه في التکلیف، وهو يدل على عدم قصد الشارع له وهذا متقرر باستقراء آحاد الأحكام.<sup>١</sup>

يقول الشيخ ابن عاشور: "ولقد تأصل من سماحة الشريعة ونفي الحرج عنها ما فيه مقنع من اليقين بأن الشريعة لا تشتمل على نكارة بالأمة فإن من خصائص شريعة الإسلام أنها شريعة عملية تسعى إلى تحصيل مقاصدتها في عموم الأمة وفي خصيصة الأفراد، فلذلك كان الأهم في نظرها إمكان تحصيل مقاصدتها ولا يتم إلا بسلوك طريقة التيسير والرفق".<sup>٢</sup> فتقرر من خلال استقراء الشريعة أن السماحة واليسر من أهم مقاصد الشريعة إذ معنى السماحة أنها: "سهولة المعاملة في اعتدال، فهي وسط بين التضييق والتساهل، وهي راجعة إلى معنى الاعتدال والعدل والتوسط الذي هو بين طرف الإفراط والتفرط؛ لأن ذينك الطرفين يدعوان إليهما الهوى الذي حذرنا الله منه في مواضع كثيرة منها قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُ الْهُوَى فَيُضْلِلُكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (ص: ٢٦). وقوله: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَعْلُمُوا فِي دِينِكُمْ﴾ (النساء: ١٧١) وقوله تعالى: ﴿فَمَا رَعَوْهَا حَقٌّ رِّعَايَتِهَا﴾ (الحديد: ٢٧)

<sup>١</sup> الشاطبي، إبراهيم بن موسى، المواقفات في أصول الأحكام، تحقيق وتعليق عبد الله درازة (بيروت: دار المعرفة، د. ت)، ج ٢، ص ١٢٢.

<sup>٢</sup> ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية، ج ٣، ص ٢٦٢.

فإن ذلك متعلق بأهل الكتاب ابتداء، ومراده منه موعظة هذه الأمة لتنجذب الأسباب التي أوجبت غضب الله على الأمم السابقة وسقوطها، فالتوسط هو منبع الكمالات<sup>١</sup>، وهو الذي وصف به هذه الأمة في القرآن الكريم قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ (البقرة: ١٤٣).

والحكمة من كون السماحة من أول أوصاف الشريعة الإسلامية ومن أكبر مقاصدها - كما قرره العلامة ابن عاشور - هي "أن حكمة السماحة في الشريعة الإسلامية أن الله جعل هذه الشريعة دين الفطرة، وأمور الفطرة راجعة إلى الجبلة، فهي كائنة في النفوس سهل عليها قبولها، ومن الفطرة التفور من الشدة والاعنات، وقد أراد الله تعالى أن تكون شريعة الإسلام شريعة عامة ودائمة، فاقتضى ذلك أن يكون تنفيذها بين الأمة سهلاً، ولا يكون ذلك إلا إذا انتفى عنها الاعنات فكانت بسماحتها أشد ملاءمة للنفوس لأن فيها إراحة النفوس في حال خويصتها ومجتمعها. وقد ظهر للسماحة أثر عظيم في انتشار الشريعة وطول دوامها فعلم أن اليسر من الفطرة لأن في فطر الناس حب الرفق<sup>٢</sup>.

### ٣. الحوار والجادلة بالحسنى

لقد اختلف علماء المسلمين في حكم المجادلة والمحاورة مع الغلاة في الدين على قولين:  
 أ. فطائفة من العلماء ترى عدم جواز المحاورة والمجادلة مع الغلاة وأصحاب البدع، وقد وردت مرويات كثيرة عن بعض العلماء تنهى عن ذلك ومن تلك المرويات ما رواه البيهقي عن أبي قلابة قال: "لا تجالسو أهل الأهواء فإني لا آمن أن يغمركم في ضلالتهم أو يلبسو عليكم بعض ما تعرفون".<sup>٣</sup> وروي عن مصعب بن

<sup>١</sup> المرجع نفسه، ج ٣، ص ١٨٨-١٨٩.

<sup>٢</sup> المرجع نفسه، ج ٣، ص ١٩٢-١٩٣.

<sup>٣</sup> البيهقي، الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة (بيروت: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٤هـ)، ص ٢٣٨.

سعد أنه قال: "لا تجالسو مفتوناً، فإنه لن يخطئك منه إحدى خصلتين: إما أن يفتنك فتتابعه أو يؤذيك قبل أن تفارقه".<sup>١</sup> وروى عن الحسن البصري قوله: "لا تجالسو أهل الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم".<sup>٢</sup> وروى الإمام اللالكائي عن الإمام أحمد قوله: "أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ والاقتداء بهم، وترك البدع، وكل بيعة فهي ضالة وترك الخصومات والجلوس مع أصحاب الأهواء، وترك المرأة والجداł والخصومات في الدين".<sup>٣</sup>

ب. وطائفة أخرى ترى جواز المحاورة والجادلة مع الغلاة وأصحاب البدع لما في ذلك من توضيح للحق وإزالة للشبه، فقد قال ابن عبد البر: "وأما تناظر العلماء وتجادلهم في مسائل الأحكام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فأكثر من أن يحصى".<sup>٤</sup> وقال ابن رجب: "قال كثير من أئمة السلف: ناظروا القدرة بالعلم، فإن أقرروا به خصوماً، وإن جحدوا به كفروا".<sup>٥</sup> وبين الإمام النووي متى يكون الجدال وال الحوار جائزًا، ومتى يكون مذموماً فقال: "واعلم أن الجدال قد يكون بحق وقد يكون بباطل، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالِّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (العنكبوت: ٤٦) . وقال تعالى: ﴿وَجَادَلُهُمْ بِالِّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ (النحل: ١٢٥) . وقال تعالى: ﴿مَا يُحَاجِدُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (غافر: ٤) . فإذا كان الجدال للوقوف على الحق وتقريره كان محموداً، وإن كان في مدافعة الحق أو كان جدالاً بغير علم كان مذموماً، وعلى هذا التفصيل تنزل النصوص الواردة في إباحته وذمه".<sup>٦</sup>

<sup>١</sup> المرجع نفسه، ص ٢٣٩.

<sup>٢</sup> اللالكائي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة، ص ١، ص ١٣٣.

<sup>٣</sup> المرجع نفسه، ج ١، ص ١٥٦.

<sup>٤</sup> ابن عبد البر، يوسف النمرى، جامع بيان العلم وفضله (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٩٨ھ)، ج ٢، ص ١٠٧.

<sup>٥</sup> ابن رجب، عبد الرحمن بن شهاب، جامع العلوم والحكم، تحقيق الأنطاوط وإبراهيم باحى (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط ٢، ١٤١٢ھ)، ص ٢٦.

<sup>٦</sup> النووي، يحيى بن شرف، الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار (بيروت: دار القلم، د. ت)، ص ٣٠.

وبين الإمام ابن تيمية متي تكون المناظرة محمودة ومن متى تكون مذمومة، فقال: "المناظرة محمودة نوعان والمذمومة نوعان؛ وذلك لأن المناظر إما أن يكون عالماً بالحق وإما أن يكون طالباً له، وإما أن لا يكون عالماً به ولا طالباً له، فهذا الثالث هو المذموم بلا ريب، وأما الأولون فمن كان عالماً بالحق فمن مناظرته محمودة أن يبين لغيره الحجة التي تقدميه إن كان مسترشداً طالباً للحق إذا تبين له، أو يقطعه ويكتف عدوانه إن كان معانداً غير متبع للحق إذا تبين له، ويوقفه ويسلكه ويعيشه على النظر في أدلة الحق إن كان يظن أنه حق وقصده حق".<sup>١</sup>

وخلاصة القول إنه بد من التفريق بين أمرتين مهمتين:

**الأمر الأول:** إذا كان في المحاورة والمحادلة والمناظرة مع الغلاة وأهل البدع إظهار وإبراز للحق وتبصير للناس بما يضاده من الباطل، والخوف على العامة من الضلال، وصرف المناظر والمحاور عن معتقده الفاسد، وكشف شبهاه التي يلبس بها على الناس، في جو يراعى فيه ألا يشوش على العامة، ويناسب السامعين دون مبالغة في المناظرات ولا إسراف في متابعة النقوض والإلزامات، فهذا أمر مطلوب وهو ما لأجله أباح الأئمة المحاورات والمناظرات للغلاة وأهل البدع وبيان الحق بأدلته التقليلية والعقلية.

**الأمر الثاني:** المبالغة في رد كل بيعة وضلاله والتهويل من شأنها بكثرة المناظرات والمحاورات، أو عدم القيام بحق المناظرة والمحاورة والمحادلة واستيفاء شروطها العلمية، مما ينتج عنه مفسدة راجحة فتنتشر الأفكار المنحرفة والمقالات البدعية ويرفع شأن أصحابها، أو لم تكن فيها مصلحة راجحة فترتاد تلك المقالات البدعية انتشاراً ويسمعها من لافائدة له منها سواء كان من العامة أو الخاصة، وربما وجدت آذاناً صاغية وقلوباً خاوية فأثرت فيها. وهذا -والله أعلم- هو الذي حدا بالقائلين بطائفة

<sup>١</sup> ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، درء تعارض النقل والعقل، تحقيق محمد رشاد (الرياض: مطبعة جامعة الإمام)، ج ٧، ص ١٥٦-١٧٤. ٩٣٦٥

من العلماء إلى منعه وذمه فمن هذا الباب جاءت التحذيرات من المحاورات والمناظرات مع الغلاة وأصحاب البدع؛ لأنَّه قد ثبت أنَّ علماء أهل السنة ناظروا وجادلوا وحاوروا الغلاة في الدين وأهل البدع، يمكن مراجعتها في مصادرها، ولا حاجة بنا إلى جلبها هنا، ومن أشهرها مناظرة كل من عبد الله بن عباس وعمر بن العزيز للخوارج.<sup>١</sup>

على أن دراستنا للمحاورتين المذكورتين قد مكنتنا من استخلاص المبادئ والآداب الآتية التي نرى أن مراعاتها ضرورية للمتحاورين. ونحن نحملها في النقاط التالية:

١. أن يتفق المتحاورون على مرجعية مقبولة لديهم جميعاً، فإنَّ ابن عباس رضي الله عنهما بين لهم قبل المعاورة أنه جاء ليحدثهم عن أصحاب رسول الله ﷺ الذين هم أعلم الناس بتأويل القرآن وتفسيره لأنَّهم شاهدوا التنزيل وأخذوا عن رسول الله ﷺ، وهذا فالخوارج سلموا بذلك ولم يعارضوا على ابن عباس رضي الله عنهما في قوله.
٢. قبل بدأ المعاورة لا بد من ذكر جميع المسائل المختلف فيها حتى لا يخرج الحوار عنها، وإذا تبين الحق فيجب اتباعه وإقرار كل طرف عليه على ذلك.
٣. أن تكون الأدلة مقنعة وواضحة وما يعرفه الخصم، ولا يمكن تأويله أو تشكيك في صحته حتى يسهل قبوله والتسليم به والعمل بما دلت عليه.
٤. أن لا ينتقل إلى المسالة الثانية حتى ينقض المسألة الأولى ويبيّن بطلانها بالأدلة النقلية والبراهين العقلية، ويقرر الخصم على بطلان فهمه، ويؤكّد ذلك حتى

<sup>١</sup> انظر مناظرة عبد الله بن عباس في: عبد الرزاق بن همام الصناعي، *المصنف*، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي (بيروت: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٩٤٠ـ١٥٧)، ج١، ص١٦٠-١٥٧، رقم حديث: ١٨٦٧٨، الحاكم، المستدرك، ج٢، ص١٥٠-١٥٢؛ ومناظرة عمر بن عبد العزيز في: ابن عبد البر، *جامع بيان العلم وفضله*، ج٢، ص١٠٥-١٠٦.

لا يكون فيه نكوت أو رجوع عن الحق الذي دلت عليه الأدلة. وهكذا في كل مسألة لا ينتقل منها إلا بعد نقض أدلتها وإقرار الخصم على بطلانها، وبيان الحق الذي يجب اتباعه فيها.

٥. أن يحذر المخاور من أن ينجر إلى مسائل جزئية بعيدة عن مسائل الحوار، ولا يهتم بالإثارات الجانبيّة سواء كانت بالنيل من شخصه أو بذكر أشياء بعيدة عن موضوع المناظرة كما حصل لابن عباس رضي الله عنهما فقد اتهموه بأن القرآن نزل فيه وفي قومه وأنهم قوم خصومون، فلم يأبه لذلك، وإنما استمر في المهدف الذي جاء من أجله.

إن مثل هذه المبادئ والأداب في الحوار كافية بقبول الحق والابتعاد عن الباطل والاستمرار عليه، وفيها إقامة للحجّة وإبراء للذمة وتفنيد للشبهة.

#### ٤. بيان آثار الغلو وخطورته على الدين

تقدّم أن من أول مقاصد الشريعة وأكبر أوصافها وسماتها السماحة والتيسير، وأن الشريعة الإسلامية لا تشتمل على نكأة بالأمة، فإن من خصائصها أنها شريعة عملية تسعى إلى تحصيل مقاصدها في عموم الأمة وخویصة الأفراد، ولا يتم ذلك إلا بسلوك التيسير والسماحة والرفق الذي هو أمر متsonsق مع الفطرة البشرية، وقد كان ذلك من أهم أسباب انتشار هذا الدين بين الناس في أنحاء المعمورة وبقاء حكماته.

وقد جاءت التوجيهات النبوية للصحابيـة الكرام رضي الله عنـهم ترغـبـهم في التيسير والتـبـشـير بـهـذاـ الـدـينـ، وـتـحـذـرـهـمـ مـنـ التـعـسـيرـ وـالـتـنـفـيرـ؛ لأنـ فـيـ هـذـاـ السـلـوكـ المـشـينـ صـدـ عـنـ دـيـنـ اللـهـ تـعـالـىـ وـتـنـفـيرـ لـلـنـاسـ مـنـ الدـخـولـ فـيـهـ. فـقـدـ ثـبـتـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـذـيـ روـاهـ أـبـوـ بـرـدـةـ رضي الله عنهـ قـالـ: بـعـثـ رـسـوـلـ اللـهـ صلـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـلـهـ عـلـيـهـ رـحـمـةـ اللـهـ وـسـلـلـهـ عـلـيـهـ بـرـحـمـةـ اللـهــ أـبـاـ مـوسـىـ وـمـعـاذـ بـنـ جـبـلـ إـلـىـ الـيـمـنـ، ثـمـ قـالـ: «يـسـرـواـ وـلـاـ تـعـسـرـواـ وـبـشـرـواـ وـلـاـ تـنـفـرـواـ»ـ.

وـسـأـحـاـوـلـ فـيـ هـذـاـ الـمـطـلـبـ أـذـكـرـ بـعـضـ التـوـجـيـهـاتـ النـبـوـيـةـ وـالـتيـ جـاءـتـ تـحـذـرـ مـنـ

آثار الغلو وخطورته على الدين، وتظهر تلك التنبهات والتحذيرات في الأمور الآتية:  
**أولاً: التنفير من دين الله تعالى**

فالتشدد والغلو ينفران من دين الله تعالى، حتى ولو كان ذلك في أهم العبادات وأعظمها وهي الصلاة. فقد حذر الرسول ﷺ من التطويل فيها الذي يسبب نفور الناس عن صلاة الجماعة، وبين أن من يفعل ذلك يكون صاداً ومنفراً عن دين الله تعالى مهما كان قصده وحاله، فقد ثبت في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: كان معاذ يصلي مع النبي ﷺ العشاء أو العتمة ثم يرجع فيصليلها بقومه في بني سلمه قال: فأخر النبي ﷺ العشاء ذات ليلة. قال: فصلى معاذ معه ثم رجع فأمَّ قومه فقرأ بسوره البقرة، فتنحى رجل من خلفه فصلى وحده، فقالوا له: أ Manafort؟ قال: لا ولكن آتي رسول الله ﷺ فأتأتاه. فقال: يا رسول الله إنك أخرت العشاء، وإن معاداً صلى معاك، ثم رجع فأمنا فافتتح بسوره البقرة، فلما رأيت ذلك تأخرت فصليت وإنما نحن أصحاب ن واضح نعمل بأيدينا، فأقبل النبي ﷺ على معاذ فقال: «أفتأن أنت يا معاذ؟ أفتأن أنت يا معاذ؟ اقرأ بسوره كذا وسوره كذا». وفي رواية أنه قال: «اقرأ والشمس وضحاها، والضحى، والليل إذا يعشى، وسبح اسم ربك الأعلى». <sup>١</sup> قال الإمام النووي: "وقوله: أفتأن أنت يا معاذ؟ أي منفر عن الدين وصاد عنه". <sup>٢</sup> وفي حديث أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله إني لأتأخر عن الصلاة في الفجر مما يطيل بنا فلان فيها، فغضب رسول الله ﷺ ما رأيته غضب في موضع كان أشدَّ غضباً منه يومئذ، ثم قال: "يا أيها الناس إن منكم منفرين، فمن أُم الناس فليتجوز، فإن خلفه الضعيف والكبير وذا الحاجة". <sup>٣</sup>

<sup>١</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، ج ١٠، ص ٦٣٢، الحديث: ٦١٠٦. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، ص ٤٦٢، الحديث: ٤٦٥.

<sup>٢</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٨٢.

<sup>٣</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الآذان، ج ٢، ص ٢٥٤، الحديث: ٧٠٤. ومسلم، صحيح مسلم، في الصحيح كتاب الصلاة، ص ٢٤٣، ح ٤٦٦.

ففي هذه التوجيهات النبوية تحذير من التطويل على الناس في أهم العبادات وهي الصلاة، حتى لا يكون ذلك تنفيراً لهم من دين الله تعالى، وهي وإن كان معظمها في إطالة الصلاة بالناس، فإن في ألوان الغلو والتشدد على الناس ما هو أعظم من هذا بكثير وبالتالي فإن النهي عنها أبلغ من هذه الجهة.<sup>١</sup>

### ثانياً: تفويت الحقوق والواجبات

لقد نبه الرسول ﷺ على أن المبالغة في بعض العبادات وتجاوز الحد المشروع فيها قد يؤدي إلى تضييع الحقوق وتفويت الواجبات. فقد ثبت في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: قال لي رسول الله ﷺ: «يا عبد الله ألم أخبرك أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟» فقلت: بل يا رسول الله، قال: «فلا تفعل، صم وأفتر، وقم ونم، فإن جلسنك عليك حقاً، وإن لعنتك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فإذا ذكر صيام الدهر كله، فشددت فشدد علي. قلت: يا رسول الله إني أجد قوة، قال: «فصم صيام النبي داود عليه السلام ولا تزد عليه». قلت: وما كان صيام النبي داود عليه السلام؟ قال: «نصف الدهر». فكان عبد الله يقول بعدهما كبير: يا ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ<sup>٢</sup>. فنهى الرسول ﷺ عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما عن صيام الدهر؛ لأن في ذلك مشقة وتضييعاً للحقوق والواجبات، سواء في خصوص النفس أم في خصوص الآخرين. قال ابن حجر: "والسبب فيه أنه كلما ازداد من الصوم ازداد من المشقة الحاصلة بسببه المقتضية لتفويت بعض الأجر الحاصل من العبادات التي قد يفوتها مشقة الصوم".<sup>٣</sup>

<sup>١</sup> الوريث، عبد الرحمن معا، مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر، الأسباب الآثار العلاج (بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢٠، ٥١٤٢٠)، ج٢، ص٦٩٨.

<sup>٢</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصوم، ج٤، ص٢٧٣، حديث رقم: ١٩٧٥. ومسلم، صحيح مسلم، كتاب الصيام، ص٤٥٨٦-٥٨٦، الحديث: ١١٥٩.

<sup>٣</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج٤، ص٢٧٥.

وقصة سلمان وأبي الدرداء مثال آخر في هذا الباب، فقد آخى النبي ﷺ بينهما فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء مبتذلة فقال لها: «ما شأنك؟» قلت أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا» الحديث، وفيه أن سلمان قال لأبي الدرداء: إن لربك عليك حقاً ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فاعط كل ذي حق حقه. فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال له النبي ﷺ: «صدق سلمان». <sup>١</sup> ففي هذا الحديث فوائد كثيرة منها: النهي عن فعل المستحبات إذا كانت تؤدي إلى تفويت الحقوق وتضييع الواجبات قال ابن حجر معلقاً على هذا الحديث: "وفيه جواز النهي عن المستحبات إذا خشى أن ذلك يقضي إلى السآمة والملل وتفويت الحقوق المطلوبة الواجبة أو المنوّبة الراجح فعلها على فعل المستحب المذكور، وإنما الوعيد الوارد على من نهى مصلياً عن الصلاة مخصوصاً من نهاه ظلماً وعدواناً، وفيه كراهة الحمل على النفس في العبادة". <sup>٢</sup>

فالمشرع في العبادة التي يحبها الله تعالى ورسوله ﷺ هو المأمور به. أما الزرادة والبالغة فيها التي قد توجب تضييع حقوق وتفويت واجبات فإن الشارع يحدّر منها، فقد ثبت في الحديث الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «إن هذا الدين يسر ولن يشد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فمتي كانت العبادة توجب له ضرراً يمنعه عن فعل واجب أنسف له منها كانت محمرة، مثل أن يصوم صوماً يضعفه عن الكسب الواجب أو يمنعه عن الفعل أو الفهم الواجب، أو يمنعه عن الجهاد الواجب، وكذلك إذا كانت توقعه في حرم لا يقاوم مفسدته مصلحتها، مثل أن يخرج ماله كله ثم يستشرف إلى أموال الناس ويأسفهم. وأما إن أضعفته عما هو أصلح منها وأوقعته في مكرهات فإنها مكرهه. وقد أنزل الله تعالى في ذلك قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا

<sup>١</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الصوم، ج ٤، ص ٢٦٣-٢٦٢ الحديث: ١٩٦٨.

<sup>٢</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج ٤، ص ٢٦٦.

ثُحِّرُّمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَذُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُ الْمُعْتَدِينَ<sup>١</sup> (المائدة: ٨٧). فإنها نزلت في أقوام من الصحابة كانوا قد اجتمعوا وعزموا على التبتل للعبادة.. فنهاهم الله سبحانه وتعالى عن تحريم الطيبات من أكل اللحم والنساء، وعن الاعتداء وهو الزيادة على الدين المشروع في الصيام والقيام القراءة والذكر ونحو ذلك".<sup>٢</sup>

### ثالثاً: عدم القدرة على المداومة والانقطاع عن العمل

حيث السنة النبوية على فضل المداومة في الأعمال، وبينت أن أحبها إلى الله تعالى أدومها وإن قل، فقد جاء في حديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنه أنها قالت: سئل النبي ﷺ أي الأعمال أحب إلى الله؟ قال: «أدومها وإن قل». وقال: «اكلفوا من الأعمال ما تطيقون».<sup>٣</sup>

وفي رواية مسلم قالت: كان لرسول الله ﷺ حصير، وكان يحجره من الليل فيصلي فيه فجعل الناس يصلون بصلاته ويسيط بالنهار فتابوا ذات ليلة، فقال: «يا أيها الناس عليكم من الأعمال ما تطيقون، فإن الله لا يمل حتى تملوا، وإن أحب الأعمال إلى الله ما داومتم عليه وإن قل»<sup>٤</sup>. قال الإمام النووي معلقاً على الحديث: "و فيه دليل على الحث على الاقتصاد في العبادة واجتناب التعمق وليس الحديث مختصاً بالصلاحة بل هو عام في جميع أعمال البر". وفي الحديث إرشاد من المصطفى ﷺ لأمهاته على ما يقدرون على المداومة عليه لأن في ذلك ان شراح للعبادة بعكس الكثير الذي فيه المشقة ولا يكون فيه ان شراح أثناء العبادة وقال الإمام النووي: "وفي هذا الحديث كمال شفنته ﷺ ورأفته بأمهاته؛ لأنه أرشدهم إلى ما يصلحهم وهو ما يمكنهم الدوام عليه بلا مشقة ولا ضرر فتكون النفس أنشط والقلب من شرحاً فتتم العبادة بخلاف من تعاطى من الأعمال ما يشق فإنه يصد أن

<sup>١</sup> ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج ٢٥، ص ٢٧٢-٢٧٣.

<sup>٢</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الرفق، ج ١١، ص ٣٥٥، الحديث: ٦٤٦٥.

<sup>٣</sup> مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، ص ٣٩٣، الحديث: ٧٨٢.

يترکه أو بعضه أو يفعله بكلفة وبغير انتراح القلب فيفوته خير عظيم".<sup>١</sup>

وقال ابن حجر: "المداومة على عمل من أعمال البر ولو كان مفضولاً أحب إلى الله من عمل يكون أعظم أجرًا لكن ليس فيه مداومة".<sup>٢</sup>

فالالمداومة على الأعمال تلزم صاحبها كثرة التردد على الطاعات بأنواعها، وفي كل وقت ولهذا فالقليل الدائم خير من الكثير المنقطع، قال الإمام النووي: "إنما كان القليل الدائم خيراً من الكثير المنقطع لأن بذور القليل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة والنية والإخلاص والإقبال على الخالق سبحانه وتعالى، ويشرم القليل الدائم بحيث يزيد على الكثير المنقطع أضعافاً كثيرة".<sup>٣</sup>

وعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل وعندها امرأة قال: «من هذه» قالت: فلانة تذكر من صلاتها، قال: «مه، عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا، وكان أحب الدين إليه ما دام عليه صاحبه».٤

قال ابن حجر معقباً على الحديث: "وفي قوله ﷺ في جواب ذلك "مه" إشارة إلى كراهية ذلك خشية الفتور واللال على فاعله لئلا ينقطع عن عبادة التزمها، فيكون رجوعاً عما بذله لربه من نفسه".<sup>٥</sup>

ونهي ﷺ من ألم نفسه بعبادة تشدق عليه لما يترتب على ذلك من تفويت الحقوق، وتضييع الواجبات، وعدم المداومة على فعل الطاعات، فكيف بمن اتخذ التشدد والغلو في الدين منهجاً فكفر المسلمين واستباح دماءهم وأموالهم وهدم بنيائهم

<sup>١</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٦، ص ٧١.

<sup>٢</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج ١١، ص ٣٦٠.

<sup>٣</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، ج ٦، ص ٧١.

<sup>٤</sup> البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الإيمان، ج ١، ص ٤٣٦، ح ١٣٦؛ مسلم، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، ص ٣٩٥، دين رقم: ٧٨٥.

<sup>٥</sup> ابن حجر، فتح الباري، ج ٢، ص ٤٦-٤٧.

وفرق جماعتهم ومزق وحدتهم وأحدث في الدين ما ليس منه فافتقرت الأمة شيئاً وأحزاباً، فشوه بأفعاله هذه صورة الإسلام المشرقة ونفر الناس من دين الله تعالى؟ والنصوص الصريحة من القرآن والسنة تحذر من ذلك أشد التحذير قال تعالى:

**﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَعْلُو فِي دِينِكُمْ﴾** (النساء: ١٧١).

وقال الرسول ﷺ: «.. إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين». وقال ﷺ: «لا تشددوا على أنفسكم فيشدد الله عليكم فإن قوماً شددوا فشدد الله عليهم فتلوك بقاياهم في الصوامع والديار رهيبانية ابتدعواها ما كتبناها عليهم»، وقال الرسول ﷺ: «هلك المنتطعون ثلاثة».

## الخاتمة

بعد هذه الرحلة المأهولة مع هذا الموضوع المهم «منهج أهل السنة في مدافعة الغلو في الدين» أصل إلى أهم النتائج وهي على النحو الآتي:

١. إن المنهج هو الوسيلة والطريق المؤدي إلى كشف الحقيقة، وهو مختلف باختلاف العلوم، وإن المنهجية الصحيحة لدفع ظاهرة الغلو في الدين لا بد وأن تستند إلى الفهم الصحيح للنصوص الشرعية، ومعرفة مقاصد الشريعة وقواعد الدين الكلية وما سطره سلف هذه الأمة من أقوال علمية وموافق عملية يسهل علينا دفع ومعالجة ظاهرة الغلو بأنواعه السلوكية والفكرية والاعتقادية.
٢. إن مصطلح أهل السنة مأخوذ من النصوص الشرعية، ومؤثر عن الصحابة الكرام، وقد جاء في مقابلة أهل البدعة، وأهل السنة هم المتمسكون بالكتاب والسنة والتابعون لما كان عليه الصحابة والتابعون ومن تبعهم بإحسان.
٣. إن الغلو في الدين هو المبالغة فيه وتجاوزه الحد الشرعي فيه وله صور شتى فقد يكون فعلاً وقد يكون تركاً، وقد يكون غلواً في الأقوال أو الأفعال، وقد يكون في الاعتقادات.

٤. يجب التحذير من الغلو والغلاة وقطع جميع الوسائل والطرق المؤدية إليه لأن الغلو في الدين سبب هلاك هذه الأمة كما كان سبباً لهلاك الأمم السابقة.
٥. من أهم أسباب ظهور ظاهرة الغلو الجهل بحقيقة هذا الدين وعدم الفقه فيه؛ لأن الجهل يؤدي بصاحبـه إلى عدم فهم النصوص الشرعية فهماً صحيحاً، فينزلـها في غير مواضعـها، فيعملـ بالمتـشابـه دونـ الحـكمـ، وهذاـ هوـ منـهجـ الغـلاـةـ قدـيـماًـ وـحدـيـثـاـ، الـأـمـرـ الـذـيـ نـتـجـ عـنـهـ ضـلـالـ كـبـيرـ وـفـسـادـ عـظـيمـ.
٦. إن الشدة والخشونة في التعامل والغلظة والعنف في الأقوال والتعصب للرأي وتسيـفـهـ آراءـ الآخـرـينـ وإـطـلاقـ التـكـفـيرـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ بـغـيرـ دـلـيلـ بـيـنـ وـلـاـ بـرهـانـ واضحـ منـ أـمـمـ سـمـاتـ الـغـلاـةـ فيـ الـدـيـنـ قدـيـماًـ وـحدـيـثـاـ.
٧. إن بيان وسطية الإسلام وتطبيقها في واقع وحياة المسلمين وإظهار سماحة هذا الدين وأنه جاء بالتسهيل على الناس، وإشاعة الحوار وآدابه والجادلة بالحسنى، وبيان خطورة الغلو وآثاره بالنسبة للفرد والمجتمع هي من أهم الأسس التي قام عليها منهج أهل السنة في مدافعة الغلو في الدين.
٨. إن من آثار الغلو في الدين وخطورته الصد والتنفير عن دين الله تعالى، وإن صاحبه غالباً ما يضيع الحقوق ويفوت الواجبات، وإن الإكثار من الأعمال والبالغة في العبادات إذا جاوزت الحد الشرعي فإنـهاـ تؤـديـ إـلـىـ الـانـقـطـاعـ عنـ الطـاعـاتـ، فالقلـيلـ الدـائـمـ أـحـبـ إـلـىـ اللـهـ مـنـ الـكـثـيرـ المـنـقـطـعـ.

